

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٤٩ لسنة ٢٠٠٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات
الوزارية المعدلة لها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٣١٣١ لسنة ١٩٧٩ بتحديد مكاتب الشهر العقارى
والتوثيق بالقاهرة والفروع التابعة لكل منها ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٤/٥/٢٠٠٨ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق ديوان مصلحة الشهر العقارى والتوثيق) يتبع
مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ، يكون مقره مبنى مصلحة الشهر العقارى
والتوثيق - قسم قصر النيل - محافظة القاهرة ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا
ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد
الاختصاص بشأنه لفرع توثيق قصر النيل أو للفرع المختص نوعيا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١/٨/٢٠٠٨

صدر فى ٢٣/٦/٢٠٠٨

وزير العدل

المستشار / مهدوح مرعى